

## مراكز الامتياز الإقليمية في مجال التدريب تحديث معايير الاعتراف بمراكز الامتياز الإقليمية في مجال التدريب

١- تضمّنت النشرة الإلكترونية رقم EB 2014/22، بتاريخ ٢٠/٥/٢٠١٤، سلسلة من المعايير لاختيار مراكز الامتياز الإقليمية في مجال التدريب ضمن شبكة برنامج "تدريب" المتقدم. وبالإستناد إلى الخبرة المكتسبة منذ مباشرة مبادرة مراكز الامتياز الإقليمية في مجال التدريب، عملت الإيكاو على تحديث سلسلة المعايير المرفقة طيّه، بالإضافة إلى وضع إطار للاعتراف بتلك المراكز.

٢- والغرض من هذا الإطار هو تشجيع مراكز الامتياز الإقليمية في مجال التدريب على الحفاظ على الامتثال لمعايير مراكز الامتياز لدى الاعتراف بها كمراكز امتياز إقليمية في مجال التدريب من جانب الإيكاو. كما يهدف إلى تحسين أداء وضع مجموعات المواد التدريبية الصادرة عن الإيكاو (ITP) وتحديد عملية واضحة لمعالجة المسائل حين لا يفي أحد مراكز الامتياز بواجباته.

٣- والإطار متاح على الموقع الإلكتروني لمركز التدريب العالمي على الطيران: <http://www.icao.int/training/Pages/TPP-Membership-Categories.aspx>. وللمزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بمكتب التدريب العالمي على الطيران على العنوان التالي: [globalaviationtraining@icao.int](mailto:globalaviationtraining@icao.int).

### المرفق:

النسخة المستحدثة من مجموعة المعايير للاعتراف بمراكز الامتياز الإقليمية في مجال التدريب.

صدرت بموجب سلطة الأمانة العامة

## تحديث معايير الاعتراف بمراكز الامتياز الإقليمية في مجال التدريب

### معايير الاختيار:

يجب أن تُثبت مراكز الامتياز الإقليمية في مجال التدريب ما يلي:

- (أ) أنها تتمتع حالياً بعضوية كاملة في برنامج "تدريب" المتقدم؛
- (ب) أنه ليس لديها أي ملاحظة أو توصية مفتوحة من التقييم الأخير؛
- (ج) أنها أنشأت بصورة دائمة وحدة إعداد للتدريب، المشار إليها بوضوح في هيكلها التنظيمي الرسمي، وأن لديها ما لا يقل عن اثنين من معدي الدورات التدريبية المؤهلين من الايكاو؛
- (د) بالإضافة إلى المعيار "ج" أعلاه، فهي تتيح ما لا يقل عن معد واحد رفيع المستوى للدورات التدريبية مؤهل من الايكاو (أي أن يكون قد أعد ما لا يقل عن ثلاث مجموعات تدريب متسقة صادرة عن الايكاو) للإشراف على أعمال معدي الدورات التدريبية المؤهلين من الايكاو؛
- (هـ) أن لديها مسؤول مصادقة على مراكز التدريب على الطيران المدني مؤهل من الايكاو للتصديق على الدورات التدريبية التي تعدها وحدة إعداد التدريب في مركز التدريب؛
- (و) أنها تتيح ما لا يقل عن مدرب واحد مؤهل لديه ما لا يقل عن ثلاثة أعوام خبرة كمدرّب في كل واحد من المجالات المرخص بها المختارة لإجراء التدريب والإشراف على فريق التدريب؛
- (ز) أنها تستفيد من الخبراء المتخصصين في كل مجال من المجالات المرخص بها المختارة: المطارات وخدمات الملاحة الجوية والنقل الجوي والبيئة والسلامة الجوية وإدارة السلامة والأمن والتسهيلات. وإذا كانت الخدمة موضوع تعاقد خارجي، ينبغي أيضاً توفير السير الذاتية للأفراد المعنيين؛
- (ح) أنها مؤسسة تدريبية قائمة لديها خبرة خمس سنوات على الأقل في إدارة وتنفيذ الأنشطة التدريبية؛
- (ط) أنها تجري دورات باستخدام ما لا يقل عن لغة واحدة من لغات العمل الرسمية في الايكاو؛
- (ي) أن لديها نظام لإدارة وتبديل ما يلي: سجلات التدريب ومؤهلات المدربين ونتائج عمليات التدقيق الداخلي والخارجي؛
- (ك) أن لديها القدرة اللازمة لإعداد ما لا يقل عن مجموعة واحدة من مجموعات المواد التدريبية الصادرة عن الايكاو كل عامين (على الأقل ٣٠ ساعة من الوقت الفعلي المخصص للتدريب) بالشراكة مع الايكاو وعلى أساس احتياجات التدريب التي تحددها الايكاو أو الدول أو المؤسسة التدريبية؛
- (ل) أن لديها المنشآت الملائمة والأجهزة والموارد اللازمة لتقديم كل مجموعة من مجموعات المواد التدريبية التي وضعتها على الأقل مرة في السنة؛
- (م) أنها تستوفي شروط الايكاو فيما يخص حجم التدريب المقدم داخل مرافق (مباني) المؤسسة التدريبية (يقاس بعدد الطلاب مقابل عدد أيام التدريب) ونسبة الطلاب المحليين والدوليين؛
- (ن) أن لديها التجهيزات اللازمة لتدريب الطلاب الأجانب، بما في ذلك الوصول إلى أماكن الإقامة ومرافق الخدمة وإصدار تأشيرات الدخول وما إلى ذلك.
- (س) أنها تتبوأ الريادة في التدريب في مجالات الايكاو المطلوبة والمرخص بها؛
- (ع) أنها تستوفي متطلبات الايكاو فيما يخص نظافة وصيانة وحدات التجهيزات، بما في ذلك الفصول الدراسية المجهزة بشكل جيد والاتصال اللاسلكي بشبكة الإنترنت (WiFi) والاتصال بشبكة الإنترنت السريعة جداً والموثوقة وما إلى ذلك؛
- (ف) أنها تستوفي متطلبات الايكاو فيما يخص أجهزة ومعدات التدريب المناسبة والحديثة فيما يتعلق بالمجال الفني الذي ترغب هذه المراكز المشاركة فيه.

### المجالات المرخص بها هي

- (أ) المطارات (الملحق الرابع عشر)؛
- (ب) خدمات الملاحة الجوية (الملحق الثاني والثالث والرابع والخامس والعاشر والحادي عشر والثاني عشر والخامس عشر)؛
- (ج) النقل الجوي؛
- (د) البيئة (الملحق السادس عشر)؛
- (هـ) سلامة الرحلات الجوية وإدارة السلامة (الملحق الأول والسادس والسابع والثامن والثالث عشر والثامن عشر والتاسع عشر)؛
- (و) الأمن والتسهيلات (الملحقان التاسع والسابع عشر).